

# سياسات استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في التعليم الرقمي

الإصدار 1.0

# المحتويات

3	قائمة المصطلحات الرئيسية
4	نبذة عن المركز الوطني للتعليم الإلكتروني
	عن سياسات استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي
4	أ. الهدف
4	ب. الفئة المستهدفة
4	ج. المراجعة والتحديث
5	د. الامتثال
6	الاستخدام الأمثل لأدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في التعليم الرقمي
6	1. ضوابط الجهات
7	2. ضوابط الإداريين
7	.3ضوابط المعلمين/أعضاء هيئة التدريس/المدربين
8	.4ضوابط المتدربين/ المتعلمين

تنويه: إيماناً من المركز الوطني للتعليم الإلكتروني بأهمية آراء المستفيدين وذوي العلاقة من أصحاب المصلحة للتطوير المستمر على السياسة، نأمل مشاركتنا مرئياتكم حول سياسات استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في التعليم الرقمي عبر البريد الإلكتروني التالي: research@elc.edu.sa



# قائمة المصطلحات الرئيسية

# يقصد بالألفاظ والمصطلحات الآتية -أينما وردت في هذه الوثيقة- المعنى الموضح أمام كل مصطلح منها:

التعريف	المصطلح
أن يتصرف المعلمون/أعضاء هيئة التدريس/المدريون ومن في حكمهم والمتعلمون/المتدريون بأمانة وثقة وإنصاف واحترام ومسؤولية.	النزاهة الأكاديمية
توظيف تقتيات التعليم والمعلومات والاتصالات لرفع كفاية العملية التعليمية والتدريبية بجميع أنماطها، وضبط جودتها.	التعليم الرقمي
أي جامعة أو كلية أو مدرسة تقدم التعليم، ومن في حكمهم.	جهة تعليمية
أي معهد أو أكاديمية أو مركز يقدم التدريب، ومن في حكمهم.	جهة تدريبية
الجهة المعنية بالموافقة على تقديم نشاط التعليم أو التدريب.	الجهة المشرفة
إطار طوره المركز الوطني للتعليم الإلكتروني خارطة طريق استراتيجية لتطوير	الإطار الوطني للذكاء الاصطناعي في التعليم الرقمي
واستخدام وإدارة وتقييم استخدام الذكاء الاصطناعي في التعليم الرقمي.	(AIDL)
وضع عبارات أو أفكار أو أعمال الآخرين ونسبها للذات كعمل أصلي دون إضافة أو إشارة للمؤلف صاحب العمل.	السرقة الأدبية
المركز الوطني للتعليم الإلكتروني.	NELC



# نبذة عن المركز الوطنى للتعليم الإلكتروني (NELC)

المركز الوطني للتعليم الإلكتروني، مركز مستقل تأسس بقرار من مجلس الوزراء الموقّر رقم (35) عام 1439هـ، بهدف تعزيز الثقة في التعليم الإلكتروني، لتحقيق الوصول الإلكتروني، لتحقيق الوصول الكتروني، لتحقيق الوصول إلى تعليم الكتروني، لتحقيق الوصول إلى تعليم الكتروني، ويعليم الكتروني، لتحقيق الوصول المستدام في التعليم الإلكتروني، للتحقيق المستدام في التعليم الإلكتروني، للتحقيق المستدام في التعليم الإلكتروني، للتعليم الإلكتروني، المستدام في التعليم الإلكتروني، المستدام في التعليم الإلكتروني، التعليم الإلكتروني، المستدام في التعليم الإلكتروني، التعليم الإلكتروني، المستدام في التعليم الإلكتروني، التعليم المستدام المستد

# عن سياسة استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي

#### أ. الهدف

تهدف سياسة استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي إلى الاستفادة من أفضل الممارسات العالمية المتعلقة بحوكمة استخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي في التعليم، وتتماشى هذه السياسة مع جميع الأطر واللوائح الوطنية والسياسات التي وضعها المركز الوطني للتعليم الإلكتروني، ووزارة التعليم، والهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا)، لحوكمة الاستخدام للذكاء الاصطناعي التوليدي في بيئات التعليم الرقمية داخل المؤسسات التعليمية والتدريبية العامة أو الخاصة، وذلك لضمان الاستخدام الأمثل والتكامل الفعال للذكاء الاصطناعي في التعليم الرقمي مع تحقيق الفوائد المحتملة وتقليل مخاطر الاستخدام، من خلال:

- تمكين وتعزيز استخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي في التعليم الرقمي.
  - ضمان أمن البيانات وخصوصيتها.
    - الحفاظ على النزاهة الأكاديمية.
      - تشجيع الاستخدام المسؤول.

#### ب الفئة المستهدفة

تنطبق أحكام هذه السياسة على الجهات التعليمية والتدريبية بما في ذلك المتعلمين/المتدربين، والمعلمين/أعضاء هيئة التدريس/المدربين والإداريين في المملكة العربية السعودية الذين يستخدمون أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في التعليم الرقمي.

## ج. المراجعة والتحديث

- يقوم المركز الوطني للتعليم الإلكتروني بإجراء مراجعة سنوية للسياسات أو حسب الحاجة، وذلك لمواكبة التطورات التقنية الناشئة والمتطلبات القانونية والاحتياجات التعليمية، ويجري ذلك بالتعاون مع عدد من الخبراء في هذا المجال، وفقا لأفضل الممارسات والمتطلبات.
- يقوم المركز الوطني للتعليم الإلكتروني بالعمل على تقييم منتظم للسياسة وجمع الملاحظات والمرئيات من جميع الجهات ذات العلاقة،
  بما في ذلك المعلمين/أعضاء هيئة التدريس/المدربين والإداريين والمتعلمين/المتدربين، لضمان شمولية السياسة وحداثتها ومواكبتها للمتغيرات.
- يشارك المركز الوطني للتعليم الإلكتروني تعديلات السياسة مع جميع الجهات ذات العلاقة لغرض المراجعة وتقديم التغذية الراجعة والاعتماد.
  - يقوم المركز الوطني للتعليم الإلكتروني بتوثيق تعديلات السياسة في جدول المراجعات وإصدار نسخة جديدة معدّلة.



#### د. الامتثال

- تنطبق أحكام هذه السياسة على جميع الجهات التعليمية والتدريبية التي تستخدم أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في التعليم أو التدريب الإلكتروني في المملكة العربية السعودية.
- تلتزم كل جهة تعليمية/تدريبية بما يصدر من تشريعات وسياسات و مبادئ حيال استخدام الذكاء الاصطناعي من قبل الجهة المشرفة والجهات المشرعة الآخرى.
  - تتحمل كل جهة تعليمية/تدريبية مسؤولية متابعة الامتثال لأحكام هذه السياسة.
- يُراجع الامتثال بأحكام هذه السياسة من قبل كل جهة تعليمية/تدريبية، ويُقدّم تقرير عن أي انتهاكات تقع إلى الإدارة في تلك الجهة بالإضافة إلى التوصيات والاقتراحات.

# الاستخدام الأمثل لأدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في التعليم الرقمي

تقدم السياسة ضوابط لأربع فنات رئيسية، وهي: الجهات، والإداريون، والمعلمون/أعضاء هيئة التدريس/المدربون، والمتعلمون/المتدربون.

## 1. ضوابط الجهات التعليمية/التدريبية

- 1.1 يجب على الجهات الراغبة في استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي ضمن نظمها التعليمية أن تستشير وتحصل على موافقة الجهات الإشرافية المعنية قبل التطبيق.
- 1.2 تلتزم الجهات بوضع ضوابط وإجراءات استخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي بما يتوائم مع الأنظمة واللوائح والسياسات الوطنية الصادرة من الجهات المعنية.
- 1.3 يجب أن تكون الجهات مسؤولة عن قياس مدى امتثال المعلمين/أعضاء هيئة التدريس/المدربين، والمتعلمين/المتدربين، والإداريين لسياسة الاستخدام الأمثل لأدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في التعليم الرقمي.
- 1.4 يجب على الجهات إنشاء عمليات ضمان الجودة لمراقبة الأثر التعليمي لأدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي وتقييم فعاليتها ودقتها في السياقات التعليمية.
- 1.5 يجب أن تعتمد الجهات خطة لإدارة المخاطر بهدف معالجة المشكلات المحتملة المتعلقة باستخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي، مثل انتهاكات البيانات، أو المخاوف الأخلاقية، أو إنشاء محتوى غير مناسب، أو انتشار المعلومات المضللة.
- 1.6 يجب على الجهات التأكد من أن أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي تعزز مخرجات التعلم دون المساس بجودة أو سلامة المحتوى التعليمي.
- 1.7 يجب على الجهات إعداد مبادئ توجيهية واضحة لمنسوبيها بشأن الاستخدام الأخلاقي لأدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في التعليم الرقمي.
- 1.8 يجب على الجهات تقديم برامج تطوير مهني للإداريين والمعلمين/أعضاء هيئة التدريس/المدربين والمتعلمين/المتدربين باستمرار، وتقديم التدريب والموارد حول استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في عمليات التعليم والتدريب، والاستخدام الأخلاقي لها، والإمكانات، والقيود المفروضة عليها.
- 1.9 يجب على الجهات اعتماد مبادئ توجيهية تفرض خصائص إمكانية الوصول في جميع أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي لمجموعة متنوعة من المتعلمين، بما في ذلك ذوي الإعاقة.
- 1.10 يجب على الجهات توفير قنوات تواصل وإرشادات لأولياء الأمور في مراحل التعليم العام لضمان مشاركتهم الفعّالة وتوعيتهم بالاستخدام الأخلاقي للذكاء الاصطناعي التوليدي من قبل الأبناء.
- 1.11 يجب على الجهات إخطار أولياء الأمور في مراحل التعليم العام عند استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي لضمان الشفافية وتعزيز التعاون في عملية التعليم.



## 2. ضوابط الإداريين

- 2.1 يلتزم الإداريون بالضوابط والإجراءات التي تضعها الجهة فيما يخص استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي.
- 2.2 يجب على الإداريين استشارة القسم/الإدارة المختصة قبل استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي لضمان موثوقيتها ودقتها.
- 2.3 يجب على الإداريين عدم استخدام البيانات المصنفة على أنها حساسة، أو شخصية، أو مقيدة، أو سرية، أو محمية بحقوق الطبع والنشر في أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي.
  - 2.4 يتحمل الإداريون مسؤولية ضمان جودة ودقة أي محتوى تم إنشاؤه باستخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي.
- 2.5 يجب على الإداريين الإفصاح للجهة عن استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي وتوضيح كيفية استخدامها في الحالات التي قد تؤثر على صنع القرار، أو ذات التداعيات الأخلاقية أو القانونية.
- 2.6 لا يلزم الإفصاح عن استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي للمهام الثانوية، مثل تحسين الكتابة أو التحقق من اللغة أو القواعد الاملانية.

## 3. ضو ابط المعلمين/أعضاء هيئة التدريس/المدربين

- 3.1 يلتزم المعلمون/أعضاء هيئة التدريس/المدربون بالضوابط والإجراءات التي تضعها الجهة فيما يخص استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي لإنشاء المحتوى والأنشطة التفاعلية والاختبارات.
- 3.2 يمكن للمعلمين/أعضاء هيئة التدريس/المدربين الاستفادة من أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في عمليات تصميم المناهج الدراسية والتقييمات حسب طبيعة المقرر.
- 3.3 يتمتع المعلمون/أعضاء هيئة التدريس/المدربون بصلاحية الحظر أو السماح للمتعلمين/المتدربين باستخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في أداء المهام، وفق الضوابط والإجراءات التي تحددها الجهة .
- 3.4 يجب على المعلمين/أعضاء هيئة التدريس/المدربين الذين يسمحون باستخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في المهام والواجبات إبلاغ المتعلمين/المتدربين بذلك ضمن خطة المقرر/البرنامج التدريبي. ويجب تحديد وتوضيح مدى ونطاق وطريقة استخدام المتعلمين/المتدربين لأدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في معايير التقييم، بما في ذلك القدر المسموح به ونسبة المحتوى لاستخدام هذه الأدوات.
- 3.5 يجب على المعلمين/أعضاء هيئة التدريس/المدربين الذين يحظرون استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي للمهام والواجبات إبلاغ المتعلمين/المتدربين بذلك، وشرح وتوضيح المسوغات في معايير تقييم المهام، والإشارة بوضوح ما إذا كان استخدام هذه الأدوات يعتبر بمثابة سرقة أدبية أو انتحال وغش وانتهاك للنزاهة الأكاديمية ومخالف لتعليمات المقرر/ البرنامج التدريبي.
- 3.6يجب على المعلمين/أعضاء هيئة التدريس/المدربين توخي الحذر عند استخدام أدوات الكشف عن المحتوى الذي تم توليده بالذكاء الاصطناعي، وعدم الاعتماد عليها للتحقق من العمل المقدم من المتعلمين/المتدربين، إذ إن هذه الأدوات عرضة للاستجابات الخاطئة وقابلة للتحايل.



## 4. ضوابط المتعلمين/المتدربين

4.1 يُسمح للمتعلمين/المتدربين باستخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي لمساعدتهم في التعلم المستقل، والإجابة عن أسئلتهم، وفهم الأفكار أو الدروس، والحصول على الاستشارات، وتوليد الأفكار للمشاريع، أو اختيار المواضيع، بعد موافقة الجهة التعليمية/ التدريبية.

4.2 يعتبر استخدام محتوى تم توليده (أو إنتاجه) من أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في البحث، أو الواجبات المنزلية، أو التقارير، ونسبها إلى المتعلمين/المتدربين دون الإفصاح عنها غثا وانتهاكا للنزاهة الأكاديمية.

## 4.3 في حال استخدام أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي، يجب على المتعلمين/المتدربين ما يلي:

- 1.4.3 الإفصاح عن استخدام أدوات أو تطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في المهام والأعمال التي قام بها المتعلم.
- 4.3.2توثيق المحتوى المُدخل في هذه الأدوات، مثل البيانات أو الأوامر المُدخلة، أو الأسئلة والردود المستخرجة منها، وشرح أي تعديلات أو تحسينات أجراها المتعلمون/المتدربون لضمان الشفافية.
- 4.3.3 عدم نسخ المخرجات من أدوات الذكاء الاصطناعي التوليدي ونسبها إلى المتعلمين/المتدربين، ولكن يلزم إعادة صياغتها وفقًا لأخلاقيات الكتابة الأكاديمية.
- 4.3.4 التحقق من دقة المعلومات المستخرجة من أدوات الذكاء الاصطناعي التوليدي، وتوثيقها بطرق توثيق المراجع الأكاديمية الصحيحة.
- 4.3.5 توثيق استخدام أدوات أو تطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي كمرجع والاستشهاد بها داخل النص وفقا للأسلوب المرجعي الأكاديمي المعتمد من الجهة التعليمية/التدريبية.
  - 4.3.6 الالتزام بنسبة الاقتباس المعتمدة من الجهة التعليمية/التدريبية.
- 4.3.7 عدم إدخال بيانات، أو معلومات حساسة، أو شخصية، أو سرية، أو مقيدة عند استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي التوليدي، كما يجب الحصول على إذن مسبق عند التعامل مع البيانات، والالتزام بسياسة تصنيف البيانات وضوابط الجهة التعليمية/التدريبية والأنظمة الوطنية.
  - 4.3.8 الحفاظ على خصوصية المستخدم، وأمن البيانات، واتباع قواعد وأنظمة الجهة التعليمية/التدريبية والأنظمة الوطنية.
    - 4.3.9 الامتثال لأخلاقيات وقوانين وأنظمة الجهة التعليمية/التدريبية والأنظمة الوطنية.

